الخسيس والنفيس

الفئات في المدينة الإسلامية

د. خالد زيادة

الخصائص العمرانية للمدينة الإسلامية باتت معروفة إلى حدٍ بعيد، وقد ظهرت حتى الآن دراسات جادة في هذا المضمار. لكن الخصائص السكانية لهذه المدينة لا زالت غائبة عن الدراسة والتحليل بالرغم من توفر مادة غزيرة تقدمها مؤلفات المؤرخين والفقهاء على السواء.

ولا شك بأن دراسة المستوى السكاني، والفئات الاجتماعية بشكل خاص، تطرح مشاكل منوعة بسبب التطورات التاريخية من جهة، والاختلافات العرقية بين إقليم وآخر، بل بسبب اختلاف وظائف المدن. لكن هذه الصعوبات ستبدو جزئية أمام الإشكالية المنهجية.

إن ما نحاول عرضه في الصفحات التالية يشكل مقاربة أولى تسعى إلى رسم إطار يستوعب بعض مشكلات دراسة خصائص السكان في المدينة الإسلامية.

١

لا شك بأن انقسام سكان المدينة الإسلامية إلى أغنياء وفقراء كان أمراً قائماً تعكسه الأدبيات المرتبطة بالمدن الإسلامية. ويمكننا أن نعزل هذا الانقسام عن كل تمييز عرقي أو ديني. فلا العنصر أو العرق كان مدخلاً إلى الغنى، ولا الدين كان مدخلاً إلى الفقر. ولا شك بأن إشكالية الغنى والفقر ترتبط بشكل أساسي بمستويات الدخل الفردي ونوع المعاش. إلا أن التفاوت في المداخيل واختلاف المعاش لا يكفيان للإطاحة بذلك التمييز الذي يقسم سكان المدينة الإسلامية إلى فئات عليا وفئات دنيا.

ومن جهة أخرى، فيمكننا أن نلاحظ بأن الغنى ليس الشرط الضروري الملازم للارتقاء إلى مستوى الفئات

العليا؛ لا شك بأن التجار كانوا من الفئات المنظورة والمعتبرة والتي يرتبط وضعها بالغنى وتكديس الثروة، إلا أنه يجدر أن نترك حيزاً واسعاً لنوعين من الفئات: تلك المرتبطة بالسلطة والحاكم، والأخرى المرتبطة بالوظائف الدينية؛ دون أن يكون يسر الحال أو الغنى شرطاً ملازماً لهاتين الفئتين. بالمقابل، فإن المدينة الإسلامية كانت تضم فئات دنيا، وضيعة، محتقرة، دون أن يكون الاحتقار اللاحق بها ناتجاً عن فقر الحال بالضرورة.

إن اتساع مفهوم الضعة ليشمل فئات منوعة ومتعددة، وكذلك اتساع عدد الفئات العليا، يضعنا أمام اختيار لا يضيق عند حدود إشكالية الغنى والفقر، بل يتسع ليشمل هذا التنوع. إن الأدبيات التي تتناول سكان المدن الإسلامية، بما في ذلك رسائل الفقهاء بشكل خاص، تضعنا أمام إشكالية أخرى وبالتالي أمام تسميات من نوع آخر.

٢

يمكن أن نميز في المدينة الإسلامية الكلاسيكية مجموعات من الأفراد، تشكل بدورها عدة فئات، نظر إليها نظرة احتقار. واعتبر أفرادها على جانب من الخسة والوضاعة والرذالة. ولم تكن بين هؤلاء صفات مشتركة بالضرورة. أما اشتراكهم فيما بينهم في الخسة والوضاعة فيعود إلى أسباب مختلفة يمكن إجمالها على النحو التالي، بحيث نستطيع أن نميز مواصفات عامة تدفع إلى تحديد الفئات التالية:

- أصحاب المهن الوضيعة.
- المتكسبون والمتسولون.
- البطّالون.
- أهل البلايا والعاهات.

(أ) **أصحاب المهن الوضيعة:** يذكر **الجرسيفي** في نهاية القرن الحادي عشر ميلادي، قوله: «ليس ذوو الحرف الخسيسة كأهل الصناعات النفيسة»[١]. وبالنسبة لابن المبرد المتوفى (٩٠٩ هـ/١٥٠٣ م)، فإنه يذكر في كتابه الصنّاع: هناك صنائع مبروكة وأخرى ليست كذلك، وهناك ما هو حسن ومنها ما هو قبيح. ويحدد ابن المبرد قوله: وأنحس الطوائف [المهن] التراسون والكيّالون، وبعدهم الجمّالون والحمّالون والصيارفة والبزادرة والحجّامون والمقلشون والدبّاغون والرملية والمشعوذون. ويضيف: وكره أحمد رحمه الله كسب بيّاعة الدقيق وكسب الماشطة ويحرم أجر النائحة والمغنية[٢].

ونجد عند ابن الأخوة المتوفى (٧٢٩ هـ/١٣٢٩ م) أنواعاً أخرى من المهن الرذلة ويحددها، على الوجه التالي: الصنائع الرذلة كالحجامة والحياكة والحراسة والقيام في الحمام والزبّالين والقصّابين والسمّاكين والمباشرين للنجاسات بأنوابهم[٣].

أما ابن عبدون فيضيف إلى ما سبق مهناً رذلة أخرى من بين أصحابها: الخراص.. هؤلاء القوم يجب أن يسموا بالحقيقة ظلمة، فسَّاقاً، أكلة سحت، أشراراً، سفلة، لا خوف ولا حياء ولا دين ولا صلاة لهم، إلا طلب الدنيا وأكل السحت والربى... والخرص بالجملة ظلم كله لإنه يؤخذ على غير وجهه عشور دون نصاب[٤].

ويذكر ابن عبدون أيضاً، المتقبل: الذي هو شرُ خلق الله[٥]. الحطَّابون: ولا يُترك أحد منهم يمشي في الأسواق، فإنهم يؤذون الناس ويمزقون الثياب، وإن عثر على من يمشي بالحطب في الأسواق أدّب. وكذلك بائعو الجير. ويذكر أيضاً الكنَّافون: يؤمرون أن لا يؤذوا الناس في الطرق[٦].

وبشأن الحطابين ومن شاكلهم يقول ابن الأخوة: يمنع [المحتسب] أحمال الحطب وأعدال التبن وروايا الماء وشرائح السرجين وأحمال الحلفاء والشوك بحيث يمزق ثياب الناس[٧].

ونضيف إلى ما سبق باعة العبيد من النخاسين الذين نُظر اليهم نظرة شك عميقة؛ ويقول السقطي بحقهم: أما هؤلاء فقوم خطبهم جليل وأمرهم ليس بالمختصر ولا القليل، ذلك أنهم يتصرفون بين الأنساب والأموال، ويأتي مفسدوهم بما لا يقتضيه الشرع ولا تعزه نفس مؤمن[٨].

ونذكر أخيراً المؤدبين من مدرسي الصبيان، وقد نُظر إلى مهنتهم نظرة احتقار مع الاعتقاد بخسف عقولهم[٩].

ولو اكتفينا بهذا المقدار لوجدنا أن عدد المهن الخسيسة والرذلة ليس قليلاً، ويمكن أن نحصي:

- التراسون.
- الجمَّالون.
- الحمّالون.
- البزادرة.
- الحجّامون.
- المقلشون.
- الدبّاغون.
- الرملية.
- المشعوذون.
- باعة الدقيق.
- الماشطة.
- النائحة.
- الحرَّاسة.

- القوامة .
- الزبّالون .
- القصّابون .
- السمّاكون .
- الخرّاص .
- المتقبل .
- الكنّافون .
- الحطّابون .
- النخّاسون .
- المؤدبون .
- سقاة الماء .
- بائعو الجير .

يشتمل الجدول أعلاه على أغلب ما قد نعثر عليه من المهن المعتبرة خسيسة في المدينة الإسلامية حسب تحديدات الفقهاء أنفسهم . ويجدر أن نلاحظ بأن الفقر ليس المعيار الذي يحدد خساسة أو رذالة المهنة ، فبين هذه المهن المذكورة مهناً تجعل من أصحابها أغنياء كالقوامة أو النخاسة مثلاً .

أما الموقف من أصحاب هذه المهن فقد لخصه ابن الأخوة على الوجه التالي ، يقول : إذا حسنت طريقتهم وأزالوا ما عليهم من النجاسات وأتوا بما يلزمهم من الطاعات ففيه ثلاثة أوجه : أحدها لا يقبل لأن اختيارهم لهذه الصناعة ،مع أن الناس يسترذلونها،دليل على خسف عقولهم ، والثاني يقبل لأن الحاجة تدعو إلى ذلك . . .[١٠]

(ب) **المتكسبون والمتسولون:** الكسب غير الشريف مسترذل ويتصف صاحبه بالخسة ، ويتراوح التكسب بين التستر خلف وسيلة غير نافعة وبين التسول والشحاذة والكدية .

ومن المتكسبين يذكر ابن الأخوة المنجمين وكتبة الرسائل ، وبشأن هؤلاء الآخرين يذكر : « . . وحينئذ يؤخذ عليهم وعلى كتّاب الرسائل أنهم لا يجلسون في درب ولا زقاق ولا في حانوت بل في قارعة الطريق ، فإن معظم من يجلس عند هؤلاء الكتاب والمنجمين من لا حاجة عندهم من الشباب وغيرهم وليس لهم قصد سوى حضور امرأة تكشف نجمها أو تكتب رسالة أو حاجة لها فيشاكلها . . »[١١] .

ويذكر ابن الأخوة ، أيضاً ، أنواعاً من التكسب غير المشروع ، يقول : يمنع المحتسب من التكسب بآلة اللهو ويؤدب عليه الآخذ والمعطي ، وينهي الأضرار وأهل الكدية المقيمين عن قراءة القرآن في الأسواق والكدية به ؛ وقد نهت الشريعة عن ذلك[١٢] .

ويذكر ابن عبد الرؤوف أشكالاً وأنواعاً من المتكسبين الذين يتوسلون السحر والشعبذة وما شابه، منهم: « . . القهارمة والقصاص وبائعي الأحراز وغيرهم. فأما أهل الأحراز فيؤمرون أن يكتبوها بأيديهم. . ويمنع القهارمة عما يجعلونه بين أيديهم من رؤوس العقبان والنسور والأسنان المقلوعة وعن إمساك الحيات والعقارب ويزجرون على ذلك، وكذلك المرآة التي يضعونها للشمس فيحرق بها ويوهم بذلك الناس. . »[١٣]. ومن بين المتكسبين يذكر أيضاً: أهل الستور والترياق والأدهان والأكحال، ويرى أن يتفقدهم المحتسب، فإن وجدت مغشوشة عوقبوا عليها ومنعوا من الجلوس لبيعها.

ويتحدث ابن عبد الرؤوف عن أنواع من التكسب غير المرغوبة مما يستوجب مراقبة أصحابه، يقول: « ويمنع القصاص عن الكلام بما يسندونه إلى النبي لجهلهم بذلك ولكثرة كذبهم وزيادتهم، وأما الأخبار عن الملوك وبني اسرائيل فلا حرج عليهم. . ويمنع الذين يمشون على الأسواق بالأزجال والأزياد وغيرها أن لا يكونوا في وقت ينفر فيه للجهاد ويُمشى فيه إلى الحجاز. . وكذلك يمنع أهل التخييل الذي يظهر أنه يفعل شيئاً من غير فعله، ويخيل به مثل النواريخ وقلب العين. .الخ»[١٤].

أما الجرسيفي، فيعدد ما يتوجب على المحتسب أن يمنعه من أنواع التكسب غير المشروع، يقول: « . . . ويجب عليه أن يمنع أهل الإذاية جملة كالحشاشين المنتحلين لذوات السموم لاختلاف أنواعها، خيف الإذاية وعدم معرفتهم بالترياقات. وكذلك يمنع القرّادين من دخول الدور لما في ذلك من ترويع الحوامل والأولاد الصغار، وكذلك يمنع الطوّافين على الدور الملبسين على الناس والمتحيلين عليهم ممن يتخذ بالأباطيل ويتعلل بالأطاليل كالحساب والكهنة والمهانين. . »[١٥].

يضاف إلى ذلك الصعاليك الذين يتسولون في الجوامع، وبشأنهم يقول ابن الأخوة: « ويأمر المحتسب القومة أن يقفوا على أبواب الجامع يوم الجمعة، ويمنعوا الصعاليك من الدخول للكدية جملة واحدة ففي دخولهم ضرر على الناس ويمنعوهم من الأشتغال بالذكر والعبادة، فإنهم يشوشون عليهم في الصلاة، ولا سيما من يقف ويحكي أخباراً وقصصاً ما أنزل الله بها من سلطان. . وكذلك الذين يسترزقون من نطاح الكباش ونقار الديوك وصياح السمان وأمثالها. . »[١٦].

أما الكدية وقد ارتقت إلى مستوى الصنعة، فإن الجاحظ يذكر بشأن بعض تقنياتها الحقيقة التالية: « فأما الذي يجعل أولاد المكدين عمياناً وعرجاناً وعمشاً وحدباً فهو يسمى المشعّب، فلا أدري أيهم أعظم كفراً وأقسى قلباً، الآباء أو الأمهات الذين يسلمون أولادهم إلى المشعب وهم أطفال، حتى يُعمي أبصارهم ويعرج أرجلهم ويزمنهم ويشوه بهم، أو المشعب نفسه الذي ترك كل صناعة في الأرض وتعلم هذه الصناعة فجعلها مكسبه التي لا يفارقها. . »[١٧].

ويمكننا أن نصنف المتكسبين الخسيسين على النحو التالي:

ـ المنجمون .
ـ كتبة الرسائل .
ـ المتكسب بآلة اللهو .
ـ القهارمة .
ـ القصّاص .
ـ بائعو الأحراز .
ـ أهل الستور .
ـ الزجّالون .
ـ أهل التخييل .
ـ الحشّاشون، العشّابون .
ـ القرّادون .
ـ الحسّاب .
ـ الكهنة .
ـ المكدون، المتسولون .
ـ المشعب .

(ج) البطالون: نظر الفقهاء، وكذلك عامة الناس إلى مجموعة من العادات على أنها محرمة أو أن الشريعة لا تقرها . وقد اعتبر أصحابها والممارسون لها كأفراد خسيسين ورذلين؛ وفي أحيان كثيرة ملعونين . آخذين بالاعتبار أن بعض هذه العادات يلحق الخسة بالرجال دون النساء، وبعضها الآخر يلحق الرذالة بالنساء دون الرجال .

وقد ذكر ابن بطة العكبري بخصوص النساء: « لعن ﷺ الواشمة والمستوشمة، وهي التي تضرب الخضرة وتضرب لها . والواصلة والمستوصلة وهي التي تشد القرامل وتشد لها . والنامصة والمتنمصة وهي التي تنتف الشعر وينتف لها . والواشرة والمؤتشرة وهي التي تفلج الأسنان وتفلج لها »[١٨] .

وبالنسبة للرجال يذكر: « من البدع أن يخضب الرجل لحيته ورأسه بالسواد » . وبالنسبة للرجال والنساء على السواء: « من البدع استعمال القينات واستماع الغناء، ومن البدع النجوم والنظر بها، ومن البدع النظر في كتب العزائم والعمل بها . ومن البدع تعليق التمائم والتعاويذ »[١٩] .

وتشدد الجميع بشأن القمارين؛ لذا وحسب ابن عبدون: « يجب أن ينهى عن لعب الشطرنج والنرد والقرق والأزلام، على سبيل القمار فإنها حرام . كذلك يمنع ظهورهم في الأسواق كما ذكر الجرسيفي مع الخمارين والسكارى »[٢٠] .

وقد نُظر باحتقار شديد إلى الحمائميين، وهم الذين يلعبون بالحمام. وبالنسبة للجرسيفي: « يمنع الحمائميين في الدور لإذايتهم في التكشف على الناس ورمي الحجارة وإفساد أولاد المسلمين »[٢١]. وبالنسبة للحمائميين يذكر ابن قيم الجـوزية أيضاً: « يمنع اللاعبين بالحمام على رؤوس الناس فإنهم يتوسلون بذلك إلى الإشراف عليهم والتطلع على عوراتهم.. عن أبي هريرة أن الرسول (صلعم) رأى رجلاً يتبع حمامة فقال: شيطان يتبع شيطانة.. وكان شريح لا يجيز شهادة صاحب حمام ولا حمّام. وقال ابن المبارك عن سفيان: سمعنا أن اللعب بالجلاحق واللعب بالحمام من عمل قوم لوط »[٢٢].

واسترذل اللواطيون والمخنثون وأهل الفجور ومُنع ظهورهم. وحرم سماع العود والجنك والطنبور والمزمار.

ويمكن، تبعاً لما سبق، أن نعدد الخسيسين من أصحاب العادات المسترذلة على النحو التالي:

- الواشمة والمستوشمة.
- الواصلة والمستوصلة.
- النامصة والمتنمصة.
- الواشرة والمؤتشرة.
- المخضبون رؤوسهم ولحاهم.
- استعمال القينات.
- الناظرون في النجوم.
- العاملون بالعزائم.
- تعليق التمائم والتعاويذ.
- اللاعبون بالشطرنج والنرد.
- شاربو الخمر.
- اللاعبون بالحمام.
- اللواطيون والمخنثون.
- سماع العود والطنبور.

(د) أهل البلايا والعاهات: كانت سلامة الأعضاء جملةً شرطاً من شروط الولاية. وكان يلزم القاضي أن يكون مبصراً سميعاً. ومنع الضرير من بيع الزيت والخل والمائع. ومنعت شهادة الأخرس.

وكان أشد أهل البلايا تجنباً، المجذوم والأبرص، وقد منعا من السير في الأسواق أو دخول المساجد والحمّامات أو ارتياد أمكنة الماء. وذكر ابن قيم الجوزية: « أن المجزوم يلزم بيته ولا يخرج. وإن لم يكن له مال خرج من المنزل اذا لم يكن فيه شيء، وينفق عليه من بيت مال المسلمين؛ وذكر: قال ابن حبيب يُحكم عليهم بتنحيتهم ناحية إذا كثروا »[٢٣].

وفي أحكام العتيقة، وهي قوانين النصارى من العرب جاء: « لا يكون الكاهن لا أعـرج ولا أعـور، ولا أخشم ولا سمج الخلقة، ولا أحزم الأذن ولا مقطوع الشفة ولا مكسور الرجل ولا مشلول اليد ولا أعمى ولا أحدب ولا أجذم ولا أبرص ولا أطروش »[٢٤].

وينطبق هذا التعداد على مجموع من استبعد من تولي الرئاسة أو المهام العامة في المدينة الإسلامية بسبب تشويه لحقه أو بلية حلت به.

٣

يمكن الاشارة إلى ثلاث فئات تحتل موقعاً مميزاً في المدينة الإسلامية:

- رجال السلطة.
- رجال الدين.
- التجار.

أ) **رجال السلطة:** المقام الأول يعطى للحاكم: كالخليفة أو السلطان أو مـن ينـوب عنهما في المدينـة مـن ولاة وأمراء، أو أمراء جند في الأطراف والثغور. الوالي، في غير العواصم، هو ممثل السلطان في مدينة ما تكون مركزاً لإقليم؛ ويحيط بالوالي، أو الأمير، القاضي والمحتسب ومن يرتبط بهم جميعاً بخدمة أو عمل[٢٥]. يضاف إلى هؤلاء آل البيت من الشرفاء، وقد صار لهم في كل مدينة نقابة خاصة بهم تمثلهم[٢٦].

ب) **رجال الدين:** وهم المرتبطون بالسلطان والوالي ـ أو المعارضون أحياناً ـ من فقهاء، وأئمة مساجد، وقضاة[٢٧].

ج) **التجار:** على أنواعهم وخصوصاً من تاجر بالسلع النادرة، وكذا بعض أصحاب الصنائع النفيسة، وقد قيل: « التاجر الصدوق الأمين مع السبعة في ظل العرش يوم القيامة »[٢٨].

يظهر لنا أن الحديث عن فئات « **خسيسة** » وأخرى « **نفيسة** » يبدو أكثر مطابقة لواقع الأمر؛ حيث إن النفيس والخسيس يعكسان ذلك التمييز الذي يفصل بين الفئات العليا والفئات الدنيا داخل المدينة الإسلامية، كما يعكسان المفهوم الاجتماعي للاختلافات والتفاوت بين السكان تبعاً لمقدمات مختلفة.

الحواشي

١ ـ الجرسيفي: ضمن **ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة**، تحقيق ليفي بروفنسال، القاهرة، (١٩٥٥)، ص (١٢١).

٢ ـ ذكره نقولا زيادة في: **الحسبة والمحتسب في الاسلام**. المطبعة الكاثوليكية، بيروت، (١٩٦٢)، ص ص (٥٣ ـ ٥٤).

٣ - ابن الأخوة: **معالم القربة في أحكام الحسبة**، تحقيق روبن ليوي، كمبردج (١٩٣٧) ص (٢١٥).
٤ - ابن عبدون، ضمن **ثلاث رسائل أندلسية**... ص ص (٥ - ٦).
٥ - ابن عبدون، ص (٣٠).
٦ - ابن عبدون، ص (٣٨).
٧ - ابن الأخوة، المرجع المذكور، ص (٧٩).
٨ - السقطي: **في آداب الحسبة**، تحقيق كولن وبروفنسال، باريس (١٩٣١)، ص ص (٤٧ - ٤٨).
٩ - انظر الجاحظ مثلاً **في رسالة المعلمين**، ضمن **البيان والتبيين**، **وأهم الرسائل**، نشر جميل جبر. دار المشرق، بيروت، ص (١٩٣).
١٠ - ابن الأخوة، ص (٢١٥).
١١ - ابن الاخوة، ص (١٨٣).
١٢ - ابن الاخوة، ص (١٩٩).
١٣ - ابن عبد الرؤوف، ضمن **ثلاث رسائل أندلسية**.. ص (١١٢).
١٤ - ابن عبد الرؤوف، ص(١١٣).
١٥ - الجرسيفي، ص (١٢٣).
١٦ - ابن الأخوة، ص (١٧٨).
١٧ - الجاحظ: **البرصان والعرجان والعميان والحولان**. دار الاعتصام، القاهرة - بيروت، (١٩٧٢)، ص (٢٣٧).
١٨ - ابن بطة العكبري: **كتاب الشروح والإبانة على أصول السنة والديانة**، نشر هنري لاووست، دمشق (١٩٥٨)، ص (٨٠).
١٩ - ابن بطة العكبري، ص ص (٨٥ - ٨٦).
٢٠ - ابن عبدون، ص (٥٣).
٢١ - الجرسيفي، ص (١٢٣).
٢٢ - ابن قيم الجوزية، **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، القاهرة (١٢١٧ هـ)، ص ص (٢٦٠ - ٢٦١).
٢٣ - ابن قيم الجوزية، نفسه، ص ص (٢٦٢ - ٢٦٤).
٢٤ - **احكام العتيقة**، نشر يوحنس غالبياتي، ميلانو (١٩٦٤)، الجزء الاول ص (١٤٣).
٢٥ - للتعرف إلى الهيئة الحاكمة في المدينة الإسلامية، انظر الماوردي على سبيل المثال في: **قوانين الوزارة وسياسة الملك**، تحقيق د. رضوان السيد، دار الطليعة - بيروت، (١٩٨١).
٢٦ - انظر الجبرتي في عجائب الآثار..
٢٧ - أصبح لرجال الدين جهاز متسع زمن الدولة العثمانية على رأسه شيخ الإسلام، ومنصبه يعادل الصدر الأعظم.
٢٨ - الخلال، أبو بكر: الحث على التجارة والصناعة والعمل.. دمشق (١٩٣٠)، ص (١٨).